

## قرارات

### وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

قرار وزارى رقم ٥٠٥٣ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٢

#### وزير التعليم العالى والبحث العلمى

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ بشأن تنظيم المعاهد العالیه الخاصة ؛  
وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛  
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التعليم العالى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة  
والخاضعة لإشراف وزارة التعليم العالى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (١٦٣٤) بتاريخ ١٠/١٢/١٩٩٨ بشأن العمل بالأحكام والضوابط  
فى شأن المعاهد العالیه والمتوسطة الخاصة والخاضعة لإشراف وزارة التعليم العالى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (٢١٦٩) بتاريخ ٢/١٢/٢٠٠٣ بضوابط إنشاء المعاهد الخاصة ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (٣٠٩) بتاريخ ٤/٣/٢٠٠٤ بإصدار بعض ضوابط  
إنشاء المعاهد الخاصة ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (١٦٤٩) بتاريخ ١٨/٦/٢٠١٣ بالعمل بالخطط الدراسية  
للتخصصات الهندسية المعدة تحت إشراف وزارة التعليم العالى ؛  
وعلى الطلب المقدم من جمعية الصفوة لخدمة وتنمية المجتمع المحلى صاحبة طلب  
إنشاء المعهد العالى للهندسة الإلكترونية ببليس ؛  
وعلى موافقة لجنة فحص طلبات إنشاء المعاهد الخاصة بجلستها بتاريخ ٢٢/٩/٢٠١٦ ؛  
وعلى موافقة السيد أ. د. رئيس لجنة قطاع المعاهد الصناعیه والهندسیة بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٦  
بالموافقة على بدء الدراسة بالمعهد ؛  
وعلى ما عرضه السيد الأستاذ رئيس قطاع التعليم ؛

## قرار:

**مادة ١ -** يُنشأ المعهد العالى للهندسة الإلكترونية ببليس والتابع لجمعية الصفوة لخدمة وتنمية المجتمع المحلى .

**مادة ٢ -** يتكون المعهد من الأقسام الآتية :

١ - هندسة الاتصالات والإلكترونيات .

٢ - هندسة الحاسبات والنظم .

٣ - هندسة الاتصالات والحاسبات .

**مادة ٣ -** يتم قبول الطلاب بالمعهد عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد .

**مادة ٤ -** مدة الدراسة بالمعهد خمس سنوات دراسية ويمنح من يجتازها بنجاح درجة البكالوريوس

فى أحد تخصصات المعهد ويعتمد المؤهل من السيد الأستاذ الدكتور الوزير .

**مادة ٥ -** يُقبل بالمعهد المؤهلات الآتية :

١ - الثانوية العامة علمى رياضة وما يعادلها من الشهادات العربية والأجنبية .

٢ - الثانوية الصناعية نظام ثلاث وخمس السنوات .

٣ - دبلوم المعاهد الفنية الصناعية .

**مادة ٦ -** يلتزم المعهد بتطبيق الخطط والمناهج الدراسية التى تمت الموافقة عليها

من قِبَل لجنة قطاع المعاهد الصناعية والهندسية .

**مادة ٧ -** تخضع امتحانات المعهد لإشراف وزارة التعليم العالى .

**مادة ٨ -** يُفوض رئيس قطاع التعليم فى الإذن ببدء الدراسة بالمعهد بعد استكمال

النصاب القانونى لأعضاء هيئة التدريس .

**مادة ٩ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

**مادة ١٠ -** على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

أ.د/ أشرف محمد الشيحى